

بحار الأنوار

[263] 2 - (باب) * " (فضل يوم الجمعة وليلتها وساعاتها) " * الايات: البروج: وشاهد

ومشهود (1). تفسير: قال في مجمع البيان (2) فيه أقوال أحدها أن الشاهد يوم الجمعة، والمشهود يوم عرفة عن ابن عباس وقتادة، وروي ذلك عن أبي جعفر وأبي عبد الله عليهما السلام وعن النبي صلى الله عليه وآله أيضا، وسمي يوم الجمعة شاهداً لأنه يشهد على كل عامل بما عمل فيه، وفي الحديث ما طلعت الشمس على يوم ولا غربت على يوم أفضل منه، وفيه ساعة لا يوافقها من يدعو الله فيها بخير إلا استجاب الله له، ولا استعاذ من شر إلا أعاده منه، ويوم عرفة مشهود يشهد الناس فيه موسم الحج، وتشهده الملائكة. وثانيها أن الشاهد يوم النحر والمشهود يوم عرفة عن إبراهيم. وثالثها أن الشاهد محمد صلى الله عليه وآله والمشهود يوم القيامة عن ابن عباس في رواية أخرى وسعيد بن المسيب، وهو المروي عن الحسن بن علي عليه السلام. روي أن رجلاً دخل مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله فإذا رجل يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وآله قال: فسألته عن الشاهد والمشهود، فقال نعم الشاهد يوم الجمعة والمشهود يوم عرفة، فجزته إلى آخر يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وآله فسألته عن ذلك فقال: نعم أما الشاهد فيوم الجمعة، وأما المشهود فيوم النحر، فجزتهما إلى غلام كان وجهه الدينار وهو يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وآله فقلت: أخبرني عن شاهد ومشهود، فقال: نعم، أما الشاهد فمحمد صلى الله عليه وآله وأما المشهود فيوم القيامة، أما سمعته سبحانه يقول:

(1) البروج: 3. (2) مجمع البيان ج 10 ص 466.